والربح فيهما استعارتين تخييليتين اذ لا فرق بينهما الا ان التعبير عن المشبه الذي اثبت له ما يخص المشبه به كالمنية مثلا في التخييلية بلفظه الموضوع له كلفظ المنية وفي الترشيح بغير لفظه كلفظ الاشتراء المعبر به عن الاختيار والاستبدال الذي هو المشبه مع ان لفظ الاشتراء ليس الموضوع له وهذا معنى قوله في الايضاح ان في كل منهما اثبات بعض لوازم المشبه به المختص بالمشبه غير ان التعبير عن المشبه في التخييلية بلفظه الموضوع له وفي الترشيح بغير لفظه فالمشبه في قوله ان التعبير عن المشبه هو المعهود الذي اثبت له بعض لوازم المشبه به وقد خفي هذا على بعضهم فتوهم ان المراد بالمشبه ههنا هو الصورة الوهمية المشبهة بالصورة المحققة فاعترض بان التعبير عنه ايضا ليس بلفظه بل بلفظ المشبه به اعني الاظفار التي هي موضوعة للصورة المحققة التي هي المشبه بها وهو سهو ثم هذا الفرق لا يقتضي وجوب اعتبار المعنى المتوهم في التخييلية وعدم اعتباره في الترشيح واعتباره في احدهما دون الاخر تحكم ومما يدل على ان الترشيح ليس من المجاز والاستعارة ما ذكر صاحب الكشاف في قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا انه يجوز ان يكون الحبل استعارة للعهد والاعتصام استعارة للوثوق بالعهد او هو ترشيح لاستعارة الحبل بما يناسبه ٥ وحاصل اعتراض المصنف مطالبته بالفرق بين التخييلية والترشيح وجوابه ان الامر الذي هو من خواص المشبه به لما قرن في التخييلية بالمشبه كالمنية مثلا حملناه على المجاز وجعلناه عبارة عن امر متوهم يمكن اثباته للمشبه ٥ وفي الترشيح لما قرن بلفظ المشبه به لم يحتج الى ذلك لانه جعل المشبه به هو هذا المعنى مع لوازمه واذا قلنا رايت اسدا يفترس اقرانه ورايت بحرا تتلاطم امواجه فالمشبه به هو الاسد الموصوف بالافتراس الحقيقي والبحر الموصوف بالتلاطم امواجه حقيقة بخلاف اظفار المنية فانها مجاز عن الصورة الوهمية ليصح اضافتها الى المنية ٥ فان قلت فعلى هذا لا يكون الترشيح خارجا عن الاستعارة زائدا عليها قلنا فرق بين المقيد والمجموع والمشبه به هو الموصوف والصفة خارجة عنه لا المجموع المركب

منهما وايضا يغني زيادته ان الاستعارة تامة بدونه **وعني بالمكني عنها** اي اراد السكاكي بالاستعارة المكني عنها **ان يكون الطرف المذكور** من طرفي التشبيه **هو المشبه** ويراد المشبه به **على ان المراد بالمنية** في قوله اذا المنية انشبت اظفارها **هو السبع بادعاء السبعية لها** وانكار ان تكون شيئا غير السبع **بقرينة اضافة الاظفار** التي هي من خواص السبع **اليها** اي الى المنية فقد ذكر المشبه اعني المنية واريد به المشبه به اعني السبع فالاستعارة بالكناية لا تنفك عن التخييلية لان اضافة خواص المشبه به الى المشبه لا تكون الا على سبيل الاستعارة **ورد** ما ذكره السكاكي من تفسير الاستعارة المكني عنها **بان لفظ المشبه فيها** اي في الاستعارة بالكناية كلفظ المنية مثلا **مستعمل فيما وضع له تحقيقا** للقطع بان المراد بالمنية هو الموت لا غير **والاستعارة ليست كذلك** لانه فسرها بان تذكر احد طرفي التشبيه وتريد به الطرف الاخر وجعلها قسما من المجاز اللغوي وقرينة الاستعارة انما هي **قرينة التشبيه** المضمر في النفس اعني تشبيه المنية بالسبع وهذا كانه جواب سؤال مقدر وهو انه لو اريد بالمنية معناها الحقيقي فما معنى اضافة الاظفار اليها والا فلا دخل له في الاعتراض ٥ فان قلت انه قد ذكر في كتابه ما يحصل به التفصي عن هذا الاعتراض حيث اورد سؤالا وهو ان الاستعارة تقتضي ادعاء ان المستعار له من جنس المستعار منه وانكار ان يكون شيئا غيره وهي الاستعارة بالكناية على ذكر المشبه باسم جنسه والاعتراف بحقيقته التي هي عين التصريح باسم جنسه ثم اجاب بانا نفعل ههنا باسم المشبه ما نفعل في الاستعارة المصرح بها بمسمى المشبه به كما ندعي هناك الشجاع مسمى للفظ الاسد بارتكاب تاويل كما مر حتى يصح التعبير عن الشجاع بادعاء الاسدية ونصب القرينة المانعة عن ارادة الهيكل المخصوص كذلك ندعي ههنا اسم المنية اسما للسبع مرادفا للفظ السبع بارتكاب تاويل وهو ان تدخل المنية في جنس السبع للمبالغة في التشبيه بجعل افراد السبع قسمين متعارفا وغير متعارف ثم نذهب على سبيل التخييل الى ان الواضع